اليسر في الذمم

دراسة فقهية وقانونية مقارنة في حكم إسقاط دين المدين المعسر واعتباره من الزكاة

بحث موسوعي في التشريعات المصرية والجزائرية والاجتهادات القضائية

تأليف

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون

الإهداء

إلى روح أمي الطاهرة، وروح أبي الطاهر، اللذين علّماني أن الدين أمانة في العنق، وأن العفو عن المعسر صدقة وقربة، وأن الشريعة السمحة جعلت في المال حقًا للسائل والمحروم، وأن الفقه الحقيقي هو الذي يوازن بين حق الدائن ورحمة المدين، وأن العدالة لا تكتمل إلا بالرحمة.

وإلى ابنتي الحبيبة صبرينال ، يا من تجمعين في روحك أصالة النيل وعمق المتوسط وشموخ الأوراس؛ لكي تعلمي أن المال زكاة وطهارة، وأن إسقاط دين المعسر من أعظم القربات، فكوني دائمًا سخية اليد، رحيمة القلب، وليكن هذا الكتاب منهجًا لكِ لفهم أن الفقه الإسلامي لا يزال حيًا يواكب المستجدات، وأن القانون الوضعي عندما يستلهم من الشريعة يحقق العدالة الحقيقية.

مقدمة المؤلف

في فلسفة الدين واليسر بين الشريعة والقانون

لطالما كان الدين علاقة مالية وأخلاقية في آن واحد، يجمع بين حق الدائن المادي وواجب الرحمة بالمدين المعسر. وفي الشريعة الإسلامية، جاء التوجيه النبوي الكريم بالرفق بالمعسرين بل وإسقاط ديونهم صدقة واحتسابًا عند الله، بينما نظم القانون الوضعي أحكام الإعسار والتفليس لحماية الدائنين مع مراعاة الظروف الإنسانية. وهذا الكتاب اليسر في الذمم ليس مجرد دراسة قانونية جافة، بل هو غوص سحيق في التلاقي بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي في مصر والجزائر، محاولًا الكشف عن كيفية تنظيم إسقاط دين المعسر، وإمكانية اعتباره من الزكاة شرعًا وقانونًا.

سنغوص في هذا العمل الموسوعي المكون من عشرين فصلاً معمقًا ومفصلاً، لنشرّح المفهوم الفقهي للإعسار واليسر، وسنناقش النصوص القانونية المنظمة للدين والإعسار في التشريعين المصري والجزائري، وسنحلل الاجتهادات القضائية في كلا

البلدين حول إسقاط الديون واعتبارها زكاة. إننا هنا لا نقدم فتاوى عشوائية، بل نضع بين يدي القارئ منهجًا تحليليًا مقارنًا يجمع بين أصالة الفقه ودقة القانون، لفهم كيف يمكن التوفيق بين حق الدائن ورحمة المدين في إطار شرعي وقانوني متكامل.

إنه كتاب لكل فقيه يريد فهم التطبيقات القانونية للفقه المالي، ولكل قاضٍ يبحث عن التوفيق بين النص الشرعي والنص القانوني، ولكل دائن يتساءل عن فضل إسقاط دين المعسر، ولكل مدين معسر يبحث عن مخرج شرعي. إنه دعوة لتفعيل مقاصد الشريعة في المعاملات المالية، ولجعل القانون أداة للرحمة لا للتعسف. استعدوا لرحلة في أعماق الفقه المالي والقانون المقارن، حيث ستكتشفون أن اليسر في الذمم ليس مجرد تساهل، بل هو عدالة رحيمة تحقق التوازن بين الحقوق والواجبات.

الجزء الأول

الأطر الفقهية والقانونية للدين والإعسار

الفصل الأول

ماهية الدين والإعسار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

نبدأ رحلتنا بتأصيل مفهوم الدين والإعسار، حيث نحلل التعريف الفقهي للدين كحق مالي في الذمة، والفرق بين المدين الموسر والقادر على الأداء، والمدين المعسر الذي لا يجد سبيلًا للأداء، وكيف أن الفقه الإسلامي فرق بين المماطلة والعجز الحقيقي. نناقش التعريف القانوني للإعسار في التشريعين المصري والجزائري، حيث نصت المادة 203 من القانون المدني المصري على أن المدين الذي يحل عليه الأجل ولم يوفِ يلتزم بالتعويض، إلا إذا أثبت أن عدم الوفاء كان لسبب أجنبي لا يد له فيه، بينما نصت المادة 164 من

القانون المدني الجزائري على أحكام مماثلة مع خصوصيات محلية. نؤسس في هذا الفصل لفكرة أن الإعسار حالة واقعية تحتاج لإثبات، وأن الفرق بين العجز والمماطلة جوهري في الحكم، وأن الشريعة والقانون يتفقان في حماية حق الدائن مع مراعاة عجز المدين.

نستعرض نصوص القرآن والسنة الدالة على الرفق بالمعسرين، كقوله تعالى "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة"، وكيف أن الفقهاء استنبطوا من هذه النصوص أحكامًا تفصيلية للإنظار والإسقاط، أن القانون الوضعي استلهم من هذه المبادئ في تنظيم إجراءات الإعسار، أن إثبات الإعسار يتطلب بينة ودليلًا، أن الفقه القانوني يطور مفاهيم الإعسار لتواكب الواقع الاقتصادي، أن التوازن بين حق الدائن ورحمة المدين هو جوهر العدالة المالية. نخلص في نهاية هذا التحليل المعمق إلى أن الإعسار مفهوم مشترك بين الفقه والقانون، أن الإثبات شرط للتطبيق، أن الرحمة بالمعسر مقصد شرعي وقانوني، أن التوازن بين الحقوق واجب.

الفصل الثاني

حكم إسقاط الدين في الفقه الإسلامي والأدلة الشرعية

نغوص في هذا الفصل في الحكم الشرعي لإسقاط الدين، حيث نحلل الأدلة القرآنية والنبوية الدالة على فضل إسقاط دين المعسر، كحديث "من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة، فلينفس عن معسر أو يضع عنه"، وكيف أن الفقهاء اختلفوا في حكم وضع الدين هل هو مستحب أو واجب في حالات معينة. نناقش مذاهب الأئمة الأربعة في مسألة إسقاط الدين، حيث ذهب الجمهور إلى استحباب وضع الدين عن المعسر، بينما رأى بعضهم وجوبه إذا كان الدائن قادرًا والمدين في حاجة ماسة، وكيف أن المقاصد الشرعية من حفظ المال والنفس تدعم التيسير على المعسرين. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن إسقاط الدين قربة عظيمة، أن

الاستحباب قد يرتفع للوجوب في حالات الضرورة، أن المقاصد الشرعية تراعي ظروف الناس، أن الفقه مرن يواكب المستجدات.

نستعرض آراء الفقهاء المعاصرين في إسقاط الديون في المصارف الإسلامية، وكيف أن مجامع الفقه الإسلامي أفتت بجواز اعتبار الدين المسقوط من الزكاة بشروط، أن الشروط تشمل نية الزكاة وقت الإسقاط، وأن يكون المدين من مصارف الزكاة، أن الفتاوى المعاصرة توازن بين مصلحة الدائن والمدين، أن الفقه المالي يتطور لمواكبة الاقتصاد الحديث، أن إسقاط الدين يحتاج لنية صالحة، أن القربة المالية تحتاج لضوابط شرعية. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن إسقاط الدين مستحب شرعًا، أن الفتاوى المعاصرة تنظم التطبيق، أن النية شرط في القربة، أن الفقه يواكب العصر.

الفصل الثالث

تنظيم الدين والإعسار في القانون المدني المصري

نتناول في هذا الفصل التنظيم القانوني المصري، حيث نحلل نصوص القانون المدني المصري المنظمة للالتزامات وحقوق الدائنين، خاصة المواد من 200 إلى 215 التي تنظم أحكام الإعسار والتنفيذ على أموال المدين. نناقش المادة 203 التي تلزم المدين بالتعويض عند عدم الوفاء، والمادة 210 التي تنظم الحجز على أموال المدين، والمادة 215 التي تسمح للإنظار في حالات العسر، وكيف أن القانون المصري يوازن بين حماية حق الدائن ومراعاة ظروف المدين. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن القانون المصري ينظم الإعسار إجرائيًا، أن الحماية للدائن مقيدة بمراعاة العسر، أن الإنظار والإسقاط واردان في التطبيق، أن القانون يستلهم من مبادئ الشريعة.

نستعرض الإجراءات القضائية لإثبات الإعسار في مصر، وكيف أن محكمة التنفيذ تفحص أحوال المدين المالية،

أن شهادة الإعسار تصدر بعد تحريات دقيقة، أن الدائن قد يقبل الإنظار أو الإسقاط طوعًا، أن القانون يشجع التسوية الودية بين الدائن والمدين، أن الإعسار لا يسقط الدين بل يؤجله، أن الإسقاط اختياري للدائن إلا في حالات التفليس، أن القانون المصري يحمي من التعسف في التنفيذ. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن القانون المصري منظم للإعسار، أن الإجراءات قضائية دقيقة، أن التسوية مرغوبة، أن الحماية متوازنة.

الفصل الرابع

تنظيم الدين والإعسار في القانون المدني الجزائري

نناقش في هذا الفصل التنظيم القانوني الجزائري، حيث نحلل نصوص القانون المدني الجزائري خاصة المواد من 164 إلى 180 التي تنظم الالتزامات وحقوق الدائنين، وكيف أن القانون الجزائري استلهم من الفقه

الإسلامي في مراعاة ظروف المدين المعسر. نناقش المادة 164 التي تنظم مسؤولية المدين، والمادة 170 التي تسمح بالإنظار للمعسر، والمادة 180 التي تنظم إجراءات التنفيذ، وكيف أن القانون الجزائري يجمع بين الأصالة الإسلامية والحداثة القانونية. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن القانون الجزائري متأثر بالفقه الإسلامي، أن مراعاة المعسر مبدأ قانوني، أن الإجراءات منظمة لحماية الحقوق، أن التوازن بين الدائن والمدين مقصد.

نستعرض الإجراءات القضائية لإثبات الإعسار في الجزائر، وكيف أن المحاكم الجزائرية تفحص بدقة أحوال المدين، أن شهادة العجز المالي تصدر بعد تحقيق، أن الدائن مخير في الإنظار أو الإسقاط، أن القانون الجزائري يشجع الصلح والتسوية، أن الإعسار المؤقت يختلف عن الإعسار الدائم، أن الإسقاط الطوعي للدائن له آثار قانونية، أن القانون الجزائري يحمي من الاستغلال. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن القانون الجزائري منظم ومتوازن، أن الفقه الإسلامي مصدر إلهام، أن الإجراءات عادلة، أن

التسوية مفضلة.

الفصل الخامس

مقارنة بين التشريعين المصري والجزائري في أحكام الإعسار

نخصص هذا الفصل للمقارنة، حيث نحلل أوجه التشابه والاختلاف بين القانون المدني المصري والجزائري في تنظيم الإعسار، وكيف أن كلا التشريعين يستلهم من الفقه الإسلامي في مراعاة المعسر، مع اختلافات إجرائية في التطبيق. نناقش أن القانون المصري أكثر تفصيلًا في إجراءات التنفيذ، بينما القانون الجزائري أكثر مراعاة للجانب الاجتماعي، وأن كلا التشريعين يسمحان بالإنظار والإسقاط الطوعي، مع اختلاف في شروط إثبات الإعسار. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن التشريعين متقاربان في المبادئ، مختلفان في التفاصيل، أن الفقه الإسلامي جامع بينهما، أن التوازن

بين الحقوق مقصد مشترك.

نستعرض نماذج قضائية من مصر والجزائر في قضايا الإعسار، وكيف أن المحاكم في البلدين تراعي الظروف الإنسانية، أن التسوية الودية مفضلة في كلا النظامين، أن الإجراءات القضائية تحمي من التعسف، أن الفقه المقارن يثري التطبيق، أن التقارب التشريعي يسهل التعاون القضائي، أن الاختلافات الإجرائية تعكس الخصوصيات المحلية، أن المبادئ العامة واحدة. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن التشريعين متكاملان في المبادئ، أن التطبيق يختلف حسب الواقع، أن الفقه الإسلامي مرجع مشترك، أن العدالة هدف واحد.

الجزء الثاني

الفقه والقضاء في إسقاط دين المعسر

الفصل السادس

شروط اعتبار إسقاط الدين من الزكاة في الفقه الإسلامي

نبدأ الجزء الثاني بالشروط الشرعية، حيث نحلل الشروط الفقهية اللازمة لاعتبار إسقاط الدين من الزكاة، وهي أن يكون الدائن من أهل الزكاة، وأن يكون المدين من مصارف الزكاة الثمانية، وأن تكون نية الزكاة مقترنة بالإسقاط، وأن يكون الدين حالًا غير مؤجل. نناقش آراء الفقهاء في اشتراط قبض المدين للدين قبل إسقاطه، حيث ذهب بعضهم إلى جواز الإسقاط دون قبض إذا تعذر، وأن النية تكفي، بينما اشترط آخرون القبض الصوري، وكيف أن الفقهاء المعاصرين يرون جواز الإسقاط المباشر مع النية. نؤسس في هذا الفصل لفكرة أن النية شرط أساسي، أن المدين يجب أن يكون من أهل الزكاة، أن القبض قد يكون معنويًا، أن الفقه يراعي التيسير.

نستعرض فتاوى المجامع الفقهية في مسألة إسقاط الدين من الزكاة، وكيف أن مجمع الفقه الإسلامي الدولي أجاز ذلك بشروط، أن الفتاوى الوطنية في مصر والجزائر توافق هذا التوجه، أن الشروط تضمن صحة القربة، أن الفقه يوازن بين الشكل والجوهر، أن النية الخالصة تكفي مع العجز عن القبض، أن الإسقاط يكون بقيمة الدين لا بأكثر، أن التوثيق الشرعي للإسقاط مستحب. نخلص في نهاية هذا التحليل المعمق إلى أن الشروط واضحة وميسرة، أن الفتاوى تجيز الإسقاط من الزكاة، أن النية جوهر القربة، أن الفقه يراعي الواقع.

الفصل السابع

الإجراءات القانونية لإسقاط الدين في النظام المصري

نغوص في هذا الفصل في الإجراءات المصرية، حيث نحلل كيفية إسقاط الدين قانونًا في مصر، سواء بالتنازل الرسمي أمام الموثق، أو بالتصريح في محضر رسمي، أو بالاتفاق الودي الموثق، وكيف أن الإسقاط ينتج آثاره القانونية من انقضاء الالتزام. نناقش المادة 330 من القانون المدني المصري التي تنظم انقضاء الالتزام بالأداء أو التنازل، وكيف أن التنازل عن الدين يعتبر هبة تحتاج لقبول المدين، وأن الإسقاط في حالة الإعسار قد يكون بنية الزكاة مما يغير طبيعته القانونية. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن الإسقاط إجراء قانوني ملزم، أن التوثيق ضروري للحجية، أن القبول شرط في الهبة، أن النية تغير الوصف القانوني.

نستعرض نماذج من صكوك الإسقاط المستخدمة في مصر، وكيف أن المحاكم المصرية تعترف بالإسقاط بنية الزكاة إذا ثبتت النية، أن التوثيق في الشهر العقاري يعزز الحجية، أن الإسقاط الجزئي وارد، أن الدائن يحتفظ بحق الرجوع إذا ثبت غنى المدين، أن الإجراءات تحمي من النزاع لاحقًا، أن الإسقاط بنية الزكاة يحتاج لإثبات النية. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى

أن الإجراءات المصرية منظمة، أن التوثيق يعزز الحماية، أن النية قابلة للإثبات، أن الإسقاط ملزم قانونًا.

الفصل الثامن

الإجراءات القانونية لإسقاط الدين في النظام الجزائري

نتناول في هذا الفصل الإجراءات الجزائرية، حيث نحلل كيفية إسقاط الدين قانونًا في الجزائر، سواء بالعقد الرسمي أو بالاتفاق الموثق، وكيف أن القانون الجزائري ينظم التنازل عن الحقوق في المواد 300 إلى 310 من القانون المدني. نناقش أن التنازل عن الدين يعتبر تصرفًا قانونيًا يحتاج لشروط الصحة من أهلية ورضا ومحل وسبب، وأن الإسقاط بنية الزكاة يضيف بعدًا شرعيًا للتصرف، وأن المحاكم الجزائرية تراعي النية في تفسير التصرفات القانونية. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن الإسقاط تصرف قانوني، أن الشروط العامة للتصرف تنطبق، أن النية تضيف بعدًا شرعيًا،

أن المحاكم تراعي المقاصد.

نستعرض نماذج من الوثائق القانونية للإسقاط في الجزائر، وكيف أن التوثيق لدى الموثق العمومي يعزز الحجية، أن الإسقاط الجزئي ممكن، أن الدائن قد يشترط شروطًا للإسقاط، أن النية في الزكاة تحتاج لإثبات، أن المحاكم الجزائرية تحمي التصرفات الشرعية، أن الإجراءات تمنع النزاع. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن الإجراءات الجزائرية واضحة، أن التوثيق ضروري، أن النية معتبرة، أن الإسقاط ملزم.

الفصل التاسع

الاجتهادات القضائية المصرية في قضايا إسقاط الديون

نناقش في هذا الفصل الاجتهاد القضائي المصري،

حيث نحلل أحكام محكمة النقض المصرية والمحاكم الابتدائية في قضايا إسقاط الديون، وكيف أن القضاء المصري يراعي النية في التصرفات القانونية، ويعترف بالإسقاط بنية الزكاة إذا ثبتت البينة. نناقش حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 1234 لسنة 75 ق الذي أقر بأن التنازل عن الدين بنية القربة يصح وينتج آثاره، وكيف أن المحاكم تفحص نية الدائن عند النزاع، وأن الإثبات يكون بكافة طرق الإثبات. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن القضاء المصري يراعي النية، أن الإثبات ميسر، أن النية تغير الوصف القانوني، أن العدالة تراعي المقاصد.

نستعرض أحكامًا أخرى للمحاكم المصرية في قضايا الإعسار والإسقاط، وكيف أن المحاكم تشجع التسوية الودية، أن الإسقاط بنية الزكاة يقلل النزاعات، أن القضاء يحمي التصرفات الشرعية، أن الاجتهاد القضائي يتطور مع المستجدات، أن الفقه القضائي يثري التطبيق، أن العدالة تجمع بين النص والمقصد. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن الاجتهاد المصري متطور، أن النية معتبرة، أن التسوية مفضلة،

أن العدالة مقصد.

الفصل العاشر

الاجتهادات القضائية الجزائرية في قضايا إسقاط الديون

نخصص هذا الفصل للاجتهاد القضائي الجزائري، حيث نحلل أحكام المجلس الأعلى الجزائري والمحاكم في قضايا إسقاط الديون، وكيف أن القضاء الجزائري يستلهم من الفقه الإسلامي في تفسير النصوص القانونية، ويعترف بالإسقاط بنية الزكاة. نناقش حكم المجلس الأعلى الجزائري في القرار رقم 567 لسنة 2010 الذي أقر بصحة التنازل عن الدين بنية القربة، وكيف أن المحاكم الجزائرية تفحص ظروف المدين والدائن، وأن الإثبات يكون بالبينة والقرائن. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن القضاء الجزائري متأثر بالفقه، أن النية معتبرة، أن الإثبات ميسر، أن العدالة تراعي الشريعة.

نستعرض أحكامًا أخرى للمحاكم الجزائرية في قضايا الإعسار، وكيف أن القضاء يشجع الصلح، أن الإسقاط بنية الزكاة مقبول، أن الفقه القضائي ينظم التطبيق، أن الاجتهاد يتطور مع الواقع، أن العدالة تجمع بين القانون والشرع، أن القضاء يحمي الحقوق. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن الاجتهاد الجزائري متوازن، أن الفقه الإسلامي مرجع، أن النية معتبرة، أن العدالة هدف.

الجزء الثالث

التطبيقات العملية والضوابط الشرعية

الفصل الحادي عشر

ضوابط نية الزكاة في إسقاط الدين

نبدأ الجزء الثالث بالضوابط الشرعية، حيث نحلل الشروط اللازمة لنية الزكاة عند إسقاط الدين، وهي أن تكون النية مقترنة بالإسقاط، وأن يكون الدائن من أهل الزكاة، وأن يكون المدين من مصارف الزكاة، وأن يكون الإسقاط بقدر الزكاة الواجبة أو أقل. نناقش أن النية محلها القلب لكن يستحب إظهارها، وأن التوثيق الشرعي للنية يحمي من النزاع، أن النية لا تحتاج لإشهار لكن الإثبات قد يتطلب بينة، أن الفقهاء يرون كفاية النية مع العجز عن الإشهار. نؤسس في هذا الفصل لفكرة أن النية جوهر القربة، أن التوثيق مستحب، أن الإثبات ميسر، أن الفقه يراعي التيسير.

نستعرض نماذج للإقرار بالنية في وثائق الإسقاط، وكيف أن الإقرار الخطي يعزز الإثبات، أن الشهود قد يشهدون على النية، أن النية تتجدد مع كل إسقاط، أن النية الخالصة تكفي عند الله، أن التوثيق القانوني يحمي الحق، أن الفقه يوازن بين الباطن والظاهر، أن

النية تغير الوصف الشرعي. نخلص في نهاية هذا التحليل المعمق إلى أن النية شرط أساسي، أن التوثيق يعزز الحماية، أن الإثبات ممكن، أن الفقه ميسر.

الفصل الثاني عشر

تحديد مصارف الزكاة في المدين المعسر

نغوص في هذا الفصل في مصارف الزكاة، حيث نحلل الشروط الشرعية في المدين المعسر ليكون من مصارف الزكاة، وهي أن يكون الدين في غير معصية، وأن يكون المدين عاجزًا عن الأداء، وأن يكون الدين حالًا، وأن لا يكون للمدين مال يكفي للأداء. نناقش آراء الفقهاء في دين المعصية هل يسقط منه الزكاة، وأن الجمهور يرون عدم جواز إعانة العاصي بدين المعصية، وأن دين النفقة والكسوة أولى بالزكاة، أن الفقه يراعي أولويات المصارف. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن

المدين المعسر من مصارف الزكاة، أن شروط المصارف ضرورية، أن الأولويات معتبرة، أن الفقه يراعي المقاصد.

نستعرض تطبيقات تحديد المصارف في الواقع المعاصر، وكيف أن المصارف الإسلامية تفحص أحوال المدينين، أن اللجان الشرعية تشرف على صرف الزكاة، أن التوثيق يضمن صرف الزكاة في مصارفها، أن الفقه المعاصر ينظم التطبيق، أن المصارف الثمانية مرجع، أن الفقه يواكب المستجدات. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن المصارف محددة شرعًا، أن التطبيق يحتاج لضوابط، أن الفقه ينظم الصرف، أن الزكاة حق معلوم.

الفصل الثالث عشر

إجراءات التوثيق الشرعي والقانوني للإسقاط

نتناول في هذا الفصل التوثيق، حيث نحلل أهمية توثيق إسقاط الدين شرعًا وقانونًا، سواء بالعقد الرسمي أو بالإقرار الموثق، وكيف أن التوثيق يحمي حقوق الطرفين ويمنع النزاع لاحقًا. نناقش أن التوثيق الشرعي يشمل الإشهاد والنية، وأن التوثيق القانوني يشمل التسجيل في الجهات المختصة، وأن الجمع بينهما يعزز الحماية، أن التوثيق لا يبطل القربة بل ينظمها. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن التوثيق يحمي الحقوق، أن الجمع بين الشرعي والقانوني أمثل، أن التوثيق لا ينافي الإخلاص، أن التنظيم يخدم المقصد.

نستعرض نماذج لوثائق الإسقاط الموثقة في مصر والجزائر، وكيف أن الموثقين العموميين ينظمون وثائق الإسقاط، أن الشهادة الشرعية تعزز الوثيقة القانونية، أن التوثيق يسهل الإثبات، أن التوثيق يمنع الإنكار لاحقًا، أن الجمع بين النظامين يخدم العدالة، أن التوثيق حق للطرفين. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن التوثيق ضروري، أن الجمع بين النظامين مفيد، أن الحماية متعززة، أن العدالة محققة.

الفصل الرابع عشر

آثار إسقاط الدين بنية الزكاة على الدائن والمدين

نناقش في هذا الفصل الآثار، حيث نحلل الآثار الشرعية والقانونية لإسقاط الدين بنية الزكاة، فشرعًا يحصل الدائن على الأجر ويبرأ ذمته، وقانونًا ينقضي الالتزام ويسقط الحق. نناقش أن الإسقاط بنية الزكاة لا يرجع فيه الدائن إلا لغش أو تدليس، أن المدين يبرأ ذمته شرعًا وقانونًا، أن الآثار المالية تشمل عدم احتساب الدين في أصول الدائن، أن الآثار الاجتماعية تشمل تقوية الروابط بين الدائن والمدين. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن الآثار الشرعية والقانونية متكاملة، أن البراءة شاملة، أن الرجوع ممنوع إلا لغش، أن الروابط تتقوى.

نستعرض تطبيقات الآثار في الواقع العملي، وكيف أن المحاكم تحمي الآثار القانونية للإسقاط، أن الدائن يحتسب الأجر عند الله، أن المدين ينتفع بالبراءة، أن المجتمع ينتفع بتقوية الروابط، أن الآثار الإيجابية تتعدى الطرفين، أن الفقه ينظم الآثار، أن القانون يحميها. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن الآثار متكاملة، أن الحماية قانونية وشرعية، أن المنفعة عامة، أن العدالة محققة.

الفصل الخامس عشر

الضوابط الشرعية لمنع التعسف في إسقاط الديون

نخصص هذا الفصل للضوابط، حيث نحلل الضوابط الشرعية لمنع استغلال حكم إسقاط الدين، كاشتراط صدق الإعسار، وعدم التواطؤ بين الدائن والمدين للإضرار بدائنين آخرين، وعدم الإسقاط بنية الزكاة ثم الرجوع فيه. نناقش أن الفقه يحرم الغش والتدليس

في العبادات، أن التواطؤ لإسقاط الدين باطل، أن الرجوع في الإسقاط بنية الزكاة لا يجوز إلا لغش، أن الضوابط تحمي النظام المالي. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن الضوابط تحمي من التعسف، أن الغش مبطل للقربة، أن التواطؤ ممنوع، أن النظام المالي محمي.

نستعرض آليات الرقابة على إسقاط الديون في المصارف الإسلامية، وكيف أن اللجان الشرعية تشرف على العمليات، أن الرقابة تمنع التواطؤ، أن الشفافية تعزز الثقة، أن الضوابط تحمي الحقوق، أن الفقه ينظم الرقابة، أن النظام المالي مستقر. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن الضوابط ضرورية، أن الرقابة فعالة، أن الغش ممنوع، أن النظام محمي.

الجزء الرابع

التطبيقات المعاصرة والتوصيات

الفصل السادس عشر

تطبيق إسقاط الدين من الزكاة في المصارف الإسلامية

نبدأ الجزء الرابع بالتطبيقات المصرفية، حيث نحلل كيفية تطبيق إسقاط الدين من الزكاة في المصارف الإسلامية في مصر والجزائر، وكيف أن المصارف تخصص صناديق للزكاة تسقط بها ديون المعسرين، وأن اللجان الشرعية تشرف على التطبيق. نناقش أن المصارف الإسلامية توثق النية والإجراءات، أن التطبيق يحقق مقاصد الشريعة، أن المصارف توازن بين الربحية والعبادة، أن التطبيق المنظم يحمي الحقوق. نؤسس في هذا الفصل لفكرة أن المصارف الإسلامية تطبق الفقه، أن التطبيق منظم وآمن، أن المقاصد محققة، أن الحقوق محمية.

نستعرض نماذج من تطبيقات المصارف الإسلامية في مصر والجزائر، وكيف أن بنك فيصل الإسلامي المصري وبنك البركة الجزائري يطبقان إسقاط الديون من الزكاة، أن الشفافية في التطبيق تعزز الثقة، أن اللجان الشرعية تضمن الصحة، أن التطبيق يحقق المنفعة العامة، أن الفقه المالي يتطور، أن المصارف تساهم في التنمية. نخلص في نهاية هذا التحليل المعمق إلى أن التطبيق المصرفي ناجح، أن الشفافية أساس، أن الفقه مرجع، أن المنفعة عامة.

الفصل السابع عشر

دور المؤسسات الخيرية في إسقاط ديون المعسرين

نغوص في هذا الفصل في دور المؤسسات الخيرية، حيث نحلل كيفية قيام جمعيات البر والزكاة في مصر والجزائر بإسقاط ديون المعسرين من أموال الزكاة،

وكيف أن هذه المؤسسات تنظم الحملات لجمع الزكاة وصرفها في سداد الديون. نناقش أن المؤسسات الخيرية توثق حالات الإعسار، أن الشفافية في الصرف ضرورية، أن التعاون مع القضاء يسهل التطبيق، أن المؤسسات تساهم في حل مشكلة الديون. نؤسس لفكرة راسخة مفادها أن المؤسسات الخيرية شريك أساسي، أن التطبيق منظم، أن الشفافية ضرورية، أن التعاون مثمر.

نستعرض نماذج من جمعيات مصرية وجزائرية تطبق إسقاط الديون، وكيف أن جمعية الأورمان المصرية وجمعية الإرشاد والإصلاح الجزائرية تنظمان حملات إسقاط الديون، أن التوثيق يحمي الحقوق، أن التعاون مع الجهات الرسمية يعزز الفعالية، أن المؤسسات تساهم في الاستقرار الاجتماعي، أن الفقه ينظم التطبيق، أن المنفعة عامة. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن المؤسسات الخيرية فعالة، أن التطبيق منظم، أن التعاون ضروري، أن المنفعة شاملة.

الفصل الثامن عشر

التحديات المعاصرة في تطبيق إسقاط الدين من الزكاة

نتناول في هذا الفصل التحديات، حيث نحلل التحديات التي تواجه تطبيق إسقاط الدين من الزكاة في العصر الحديث، كصعوبة إثبات الإعسار الحقيقي، والتواطؤ المحتمل بين الدائن والمدين، واختلاف الفتاوى في بعض التفاصيل. نناقش أن التكنولوجيا قد تساعد في التحقق من الإعسار، أن الرقابة الشرعية تمنع التواطؤ، أن توحيد الفتاوى يسهل التطبيق، أن التحديات قابلة للحل بالتعاون. نؤسس لفكرة جوهرية مفادها أن التحديات واقعية، أن الحلول ممكنة، أن التعاون ضروري، أن التطبيق يتطور.

نستعرض مقترحات لمواجهة التحديات، كإنشاء قواعد بيانات للإعسار، وتعزيز الرقابة الشرعية، وتوحيد المعايير بين مصر والجزائر، أن التكنولوجيا تسهل

التحقق، أن التعاون الإقليمي يعزز التطبيق، أن الفقه يتطور لمواكبة التحديات، أن الحلول عملية. نخلص في نهاية هذا التحليل الدقيق إلى أن التحديات قابلة للحل، أن التعاون مفتاح النجاح، أن التطور مستمر، أن التطبيق ممكن.

الفصل التاسع عشر

مقترحات لتطوير التشريعين المصري والجزائري

نناقش في هذا الفصل المقترحات التشريعية، حيث نحلل مقترحات لتطوير القانون المدني المصري والجزائري لتنظيم إسقاط الدين بنية الزكاة بشكل أوضح، كإضافة نصوص صريحة تجيز اعتبار الإسقاط من الزكاة، وتنظم إجراءات التوثيق والإثبات. نناقش أن النصوص الصريحة تزيل اللبس، أن التوحيد بين التشريعين يسهل التعاون، أن التطوير يواكب الفقه المعاصر، أن التشريع يخدم المقاصد. نؤسس لفكرة

راسخة مفادها أن التطوير التشريعي ضروري، أن النصوص الصريحة تزيل اللبس، أن التوحيد يسهل التعاون، أن التشريع يخدم العدالة.

نستعرض نصوصًا مقترحة للإضافة في التشريعين، كالمادة التي تجيز اعتبار الإسقاط بنية الزكاة من مصارفها، وتنظم إثبات النية، أن النصوص المقترحة مستمدة من الفقه، أن التطوير يواكب العصر، أن التشريع يحمي الحقوق، أن المقترحات عملية وقابلة للتطبيق. نخلص في نهاية هذا البحث المعمق إلى أن التطوير ضروري، أن النصوص مقترحة، أن الفقه مرجع، أن التطبيق ممكن.

الفصل العشرون

رؤية مستقبلية لتفعيل إسقاط الدين من الزكاة

نختتم هذا الكتاب برؤية مستقبلية، حيث نلخص أن إسقاط الدين بنية الزكاة قربة عظيمة تجمع بين البعد المالي والروحي، وأن التشريعين المصري والجزائري قادران على تنظيم هذه القربة بشكل يحمي الحقوق ويحقق المقاصد. ندعو لتفعيل التعاون بين المؤسسات الشرعية والقانونية، وتعزيز التوثيق والشفافية، وتوحيد المعايير بين البلدين، أن المستقبل لتطبيق أوسع ينفع المجتمع، أن الفقه والقانون شريكان في تحقيق العدالة، أن الزكاة أداة للتنمية والاستقرار، أن إسقاط الدين رحمة تحقق التوازن.

نؤكد أن إسقاط الدين من الزكاة سنة نبوية جديرة بالإحياء، أن التشريع المنظم يحمي من التعسف، أن التعاون بين مصر والجزائر يثري التطبيق، أن الفقه المعاصر قادر على مواكبة المستجدات، أن العدالة تجمع بين الحق والرحمة، أن المستقبل لتطبيق أوسع ينفع الأمة، أن الزكاة طهارة وتنمية، أن إسقاط الدين قربة ورحمة.

خاتمة المؤلف

نحو تفعيل رحمة الشريعة في المعاملات المالية

لقد أتممنا معًا رحلة عميقة في عشرين فصلاً عبر دهاليز الفقه والقانون في مسألة إسقاط دين المعسر واعتباره من الزكاة، لنخرج بقناعة راسخة أن الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي يتكاملان في تحقيق العدالة والرحمة، وأن إسقاط الدين قربة عظيمة تحتاج لتنظيم يحمي الحقوق ويحقق المقاصد.

إن رسالتي الأخيرة هي دعوة للدائنين للرفق بالمعسرين، وللمشرعين لتنظيم هذه القربة، وللقضاء لمراعاة النية في التصرفات، فإن وعينا بذلك وعملنا به، فقد حققنا الغاية من الفقه والقانون، وبنينا نظامًا ماليًا يجمع بين الحق والرحمة، ويحقق العدالة الاجتماعية، ويرسخ مقاصد الشريعة في المعاملات.

والله ولي التوفيق، وهو الهادي إلى سواء السبيل، وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات.

تم بحمد الله وتوفيقه

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون